

## سنن ابن ماجه

2630 - حدثنا إسحاق بن منصور المروزي . أنبأنا يزيد بن هارون . أنبأنا محمد ابن راشد عن سليمان بن موسى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ قال .  
وعشرة حقة ثلاثون و لبون ابنة ثلاثون و مخاض بنت ثلاثون الإبل من فديته خطأ قتل من ( Y بني لبون ) . وكان رسول الله ﷺ يقومها على أهل القرى أربعمئة دينار أو عدلها من الورق . ويقومها على أزمان الإبل . إذا غلت رفق ثمنها . وإذا هانت يقص من ثمنها . على نحو الزمان ما كان . فبلغ قيمتها على عهد رسول الله ﷺ ما بين الأربعمئة دينار إلى ثمانمئة دينار . أو عدلها من الورق ثمانية آلا درهم . وقضى رسول الله ﷺ أن من كان عقله في البقر على أهل البقر مائتي بقرة . ومن كان عقله في الشاء على أهل الشاء ألفي شاة .  
[ ش - ( بنت مخاض ) هي التي أتى عليها الحول . ( وبنت لبون ) هي التي عليها حولان . ( حقة ) هي التي دخلت في الرابعة . ( بني لبون ) أي ذكور . [ K حسن